[1]وَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدٌ وَسَمِعَ صَوْتَ حَلْفٍ وَهُوَ شَاهِدٌ يُبْصِرُ أَوْ
يَعْرِفُ، فَإِنْ لَمْ يُخْبِرْ بِهِ حَمَلَ ذَنْبَهُ.[2]أَوْ إِذَا مَسَّ أَحَدٌ شَيْئاً
نَجِساً، جُثَّةَ وَحْشٍ نَجِسٍ، أَوْ جُثَّةَ بَهِيمَةٍ نَجِسَةٍ، أَوْ جُثَّةَ
دَبِيبٍ نَجِسٍ، وَأُخْفِيَ عَنْهُ، فَهُوَ نَجِسٌ وَمُذْنِبٌ.[3]أَوْ إِذَا
مَسَّ نَجَاسَةَ إِنْسَانٍ مِنْ جَمِيعِ نَجَاسَاتِهِ الَّتِي يَتَنَجَّسُ بِهَا
وَأُخْفِيَ عَنْهُ ثُمَّ عُلِمَ، فَهُوَ مُذْنِبٌ.[4]أَوْ إِذَا حَلَفَ أَحَدٌ
مُفْتَرِطاً بِشَفَتَيْهِ لِلإِسَاءَةِ أَوْ لِلإِحْسَانِ مِنْ جَمِيعِ مَا
يَفْتَرِطُ بِهِ الإِنْسَانُ فِي الْيَمِينِ، وَأُخْفِيَ عَنْهُ، ثُمَّ عُلِمَ،
فَهُوَ مُذْنِبٌ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.[5]فَإِنْ كَانَ يُذْنِبُ فِي شَيْءٍ
مِنْ هَذِهِ يُقِرُّ بِمَا قَدْ أَخْطَأَ بِهِ.[6]وَيَأْتِي إِلَى الرَّبِّ بِذَبِيحَةِ
لإِثْمِهِ عَنْ خَطِيَّتِهِ الَّتِي أَخْطَأَ بِهَا، أُنْثَى مِنَ الأَغْنَامِ نَعْجَةً
أَوْ عَنْزاً مِنَ الْمَعْزِ ذَبِيحَةَ خَطِيَّةٍ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ
خَطِيَّتِهِ.[7]وَإِنْ لَمْ تَنَلْ يَدُهُ كِفَايَةً لِشَاةٍ، فَيَأْتِي بِذَبِيحَةِ لإِثْمِهِ
الَّذِي أَخْطَأَ بِهِ يَمَامَتَيْنِ أَوْ فَرْخَيْ حَمَامٍ إِلَى الرَّبِّ،
أَحَدُهُمَا ذَبِيحَةُ خَطِيَّةٍ وَالآخَرُ مُحْرَقَةٌ.[8]يَأْتِي بِهِمَا إِلَى
الْكَاهِنِ، فَيُقَرِّبُ الَّذِي لِلْخَطِيَّةِ أَوَّلاً. يَحُزُّ رَأْسَهُ مِنْ قَفَاهُ
وَلاَ يَفْصِلُهُ.[9]وَيَنْضِحُ مِنْ دَمِ ذَبِيحَةِ الْخَطِيَّةِ عَلَى حَائِطِ
الْمَذْبَحِ. وَالْبَاقِي مِنَ الدَّمِ يُعْصَرُ إِلَى أَسْفَلِ الْمَذْبَحِ. إِنَّهُ
ذَبِيحَةُ خَطِيَّةٍ.[10]وَأَمَّا الثَّانِي فَيَعْمَلُهُ مُحْرَقَةً كَالْعَادَةِ،
فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيَّتِهِ الَّتِي أَخْطَأَ فَيُصْفَحُ
عَنْهُ.[11]وَإِنْ لَمْ تَنَلْ يَدُهُ يَمَامَتَيْنِ أَوْ فَرْخَيْ حَمَامٍ فَيَأْتِي
بِقُرْبَانِهِ عَمَّا أَخْطَأَ بِهِ عُشْرَ الإِيفَةِ مِنْ دَقِيقٍ، قُرْبَانَ
خَطِيَّةٍ. لاَ يَضَعُ عَلَيْهِ زَيْتاً، وَلاَ يَجْعَلُ عَلَيْهِ لُبَاناً لأَنَّهُ قُرْبَانُ
خَطِيَّةٍ.[12]يَأْتِي بِهِ إِلَى الْكَاهِنِ فَيَقْبِضُ الْكَاهِنُ مِنْهُ مِلْءَ
قَبْضَتِهِ تِذْكَارَهُ، وَيُوقِدُهُ عَلَى الْمَذْبَحِ عَلَى وَقَائِدِ الرَّبِّ.
إِنَّهُ قُرْبَانُ خَطِيَّةٍ.[13]فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيَّتِهِ الَّتِي
أَخْطَأَ بِهَا فِي وَاحِدَةٍ مِنْ ذَلِكَ فَيُصْفَحُ عَنْهُ. وَيَكُونُ
لِلْكَاهِنِ كَالتَّقْدِمَةِ.[14]وَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى،[15]إِذَا خَانَ أَحَدٌ
خِيَانَةً وَأَخْطَأَ سَهْواً فِي أَقْدَاسِ الرَّبِّ، يَأْتِي إِلَى الرَّبِّ
بِذَبِيحَةٍ لإِثْمِهِ، كَبْشاً صَحِيحاً مِنَ الْغَنَمِ بِتَقْوِيمِكَ مِنْ
شَوَاقِلِ فِضَّةٍ عَلَى شَاقِلِ الْقُدْسِ، ذَبِيحَةَ إِثْمٍ.[16]وَيُعَوِّضُ
عَمَّا أَخْطَأَ بِهِ مِنَ الْقُدْسِ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ خُمْسَهُ، وَيَدْفَعُهُ
إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَفِّرُ الْكَاهِنُ عَنْهُ بِكَبْشِ الإِثْمِ فَيُصْفَحُ
عَنْهُ.[17]وَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدٌ وَعَمِلَ وَاحِدَةً مِنْ جَمِيعِ مَنَاهِي
الرَّبِّ الَّتِي لاَ يَنْبَغِي عَمَلُهَا، وَلَمْ يَعْلَمْ، كَانَ مُذْنِباً وَحَمَلَ
ذَنْبَهُ.[18]فَيَأْتِي بِكَبْشٍ صَحِيحٍ مِنَ الْغَنَمِ بِتَقْوِيمِكَ، ذَبِيحَةَ
إِثْمٍ إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ سَهْوِهِ الَّذِي
سَهَا وَهُوَ لاَ يَعْلَمُ، فَيُصْفَحُ عَنْهُ.[19]إِنَّهُ ذَبِيحَةُ إِثْمٍ. قَدْ أَثِمَ
إِثْماً إِلَى الرَّبِّ.